

Distr.: Limited
19 March 2021
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 130 (أ) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية
والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة
ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

إسبانيا، أستراليا، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، سلوفاكيا، كولومبيا، النيجر، هنغاريا: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

إن الجمعية العامة،

إن تشيير إلى قرارها 6/53 المؤرخ 15 تشرين الأول/أكتوبر 1998، الذي وجهت فيه دعوة إلى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمشاركة في دوراتها وأعمالها بصفة مراقب،

وإن تشيير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤرخ 20 أيار/مايو 1971 توجيه دعوة دائمة إلى المنظمة لكي يمثلها مراقب في دورات المجلس المقبلة، وتشارك، بموافقة المجلس ودون أن يكون لها حق التصويت، في مناقشات المجلس المتعلقة بالمسائل التي تهم المنظمة،

وإن تشيير كذلك إلى جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع التي أقرت فيها بأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الدولية مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي يمكن أن يسهم أكثر في مواجهة عدة تحديات ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي أو بيئي، من بين تحديات أخرى،

وإن تسلّم بدور التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة في تعزيز مصالح الدول الأعضاء، ضمن حدود ولاية كل منها، في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بشكل متوازن ومتكامل،



وإنّ تؤكد من جديد التزامها بالتعاون الدولي وتعددية الأطراف في التصدي على الصعيد العالمي للتحديات غير المسبوقة والمتعددة الأبعاد التي تطرحها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وإذ تعترف بالفوائد التي يمكن أن يحققها التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة في التعافي من هذه الجائحة على نحو مستدام وشامل،

وإنّ ترحب بالالتزام الذي قدمه وزراء المنظمة في عام 2015 لتعزيز مساهمتها في نجاح خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁾، وكذلك خطة عمل المنظمة المنبثقة عنها المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة،

وإنّ تلاحظ جهود التعاون والتنسيق التي تجرى وفقا للترتيبات القائمة بين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة والمنظمة، وبين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمنظمة،

واقترعا منها بأن زيادة التعاون وتعزيزه بين الأمم المتحدة والمنظمة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والاتفاقية المتعلقة بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، سيسهمان في تحقيق أهداف كلتا المنظمتين،

1 - **ترحب** بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة، في حدود ولاية كل منهما ووفقا لأولويات الدول الأعضاء، من أجل تسريع وتيرة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وبلوغ أهدافها المتعلقة بالتنمية المستدامة؛

2 - **تؤكد** أهمية التنسيق والتعاون على النحو الأمثل بين الأمم المتحدة والمنظمة لتحقيق أوجه تآزر في إطار ولاية كل منهما؛

3 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار؛

4 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".